

Distr.: Limited
24 March 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير - 1 نيسان/أبريل 2022

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

أذربيجان * * *، وباراغواي، ودولة فلسطين*: مشروع قرار

.../49 الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يذكّر بميثاق الأمم المتحدة والصكوك الأساسية لحقوق الإنسان،

وإن يؤكد من جديد إعلان الحق في التنمية الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها 128/41

المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1986،

وإن يشدد على أهمية المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عقد في فيينا في عام 1993 وعلى

أن إعلان وبرنامج عمل فيينا أكد مجدداً أن الحق في التنمية حق عالمي غير قابل للتصرف وجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية وأن الفرد هو محور الاهتمام في التنمية والمستفيد الرئيسي منها،

وإن يؤكد من جديد جميع قرارات لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة

بشأن الحق في التنمية، وآخرها قرار المجلس 10/48 المؤرخ 8 تشرين الأول/أكتوبر 2021 وقرار الجمعية

العامة 163/76 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2021،

وإن يؤكد أن جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحق في التنمية، عالمية، وغير

قابلة للتجزئة، ومترابطة، ومتداخلة، ومتعاضدة،

وإن يؤكد أيضاً الحاجة الملحة إلى جعل الحق في التنمية واقعاً يعيشه كل فرد،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

** باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.



وإن يشدد على أهمية اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ووسائل تنفيذها، وإن يؤكد أن خطة عام 2030 تسترشد بإعلان الحق في التنمية وأن الحق في التنمية يكتسي أهمية حيوية لتحقيق خطة 2030 تحقيقاً كاملاً، وينبغي أن يكون محورياً في تنفيذها،

وإن يسلم بأن الدول الأعضاء ينبغي أن تتعاون فيما بينها لضمان التنمية وإزالة العقبات التي ما انفكت تعترض سبيلها، وبأن على المجتمع الدولي أن يشجع التعاون الدولي الفعال، ولا سيما الشراكات العالمية من أجل التنمية، لإعمال الحق في التنمية، وبأن إحرار تقدم دائم صوب إعمال الحق في التنمية يستلزم، في جملة ما يستلزمه، اتباع سياسات إنمائية فعالة على الصعيد الوطني، وإقامة علاقات اقتصادية منصفة، وتهيئة بيئة اقتصادية مواتية على الصعيد الدولي،

وإن يشدد على أن الجمعية العامة قررت، في قرارها 141/48 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 1993، أن تشمل مسؤولية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، في جملة أمور أخرى، تعزيز إعمال الحق في التنمية وحمايته، وتقوية الدعم الذي تقدمه الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة لهذا الغرض،

وإن يرحب بمساهمة آلية الاستعراض الدوري الشامل في إعمال الحق في التنمية،

وإن يشدد على أن الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لاعتماد إعلان الحق في التنمية يتيح فرصة هامة للمجتمع الدولي لإظهار وتجديد التزامه القاطع بالحق في التنمية، مع التسليم بالمكانة العالية التي يستحقها، ومضاعفة جهوده لإعمال هذا الحق،

1- يرحب بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لاعتماد إعلان الحق في التنمية، ويشدد على أهمية ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بتعزيز إعمال الحق في التنمية وحمايته، مع التسليم تسليماً تاماً بطابعها المتميز وقيمتها الجوهرية؛

2- يقرر أن يعقد، في دورته الثانية والخمسين، اجتماعاً رفيع المستوى لمدة يوم كامل، في شكل مختلط ومتاح تماماً للأشخاص ذوي الإعاقة، مع توفير الترجمة الشفوية بلغة الإشارة والبلث الشبكي، بشأن تعزيز وحماية الحق في التنمية احتفالاً بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية، ويطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم الاجتماع الرفيع المستوى؛

3- يدعو المفوضة السامية إلى الاتصال بجميع الدول وأصحاب المصلحة، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، وهيئات المعاهدات، والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، بغية ضمان مشاركتهم في الاجتماع الرفيع المستوى؛

4- يطلب أيضاً إلى المفوضة السامية أن تعد تقريراً موجزاً عن الاجتماع الرفيع المستوى وأن تقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والخمسين؛

5- يشجع جميع الدول الأعضاء على المشاركة البناءة في جميع المناقشات من أجل التنفيذ الكامل لإعلان الحق في التنمية.